

عن أبي بصير

أفلا الخاري عن هزيل عن ابن مسعود روى الله عنه قال
إن أهل الإسلام لا يتبعون وإنما أهل الكاهلية كما لا يتبعون
قال الحميري اختصم الخاري ولم يرد على هذا وأخر بطول
أبو بكر البرقاني من تلك الطريق عن هزيل قال سأجل إلى
قال أبي عنتق بن عبد الله في سابعة فأتت ويزك ماء ولم يدع
وارثا فقال لعبد الله رضي الله عنه إن أهل لا يتبعون كما أهل
الكاهلية فأيهم كانوا أسبقون فأتت ولي نعمته وكك مبرأته
فإن تأمنت وتجهت في شيء فتنق فقبله وجعله في بيت المال
ومنها ما ذكره في مسند أبي هريرة رضي الله عنه قال للحديث
الكاهلي والثلثون يعني من إزداد البخاري عن أبي حميد
المقبري كيسان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
صلم من لم يدع قول الرن والجمل فليس يدهم كما حاجر
صبي إن يدع طعامه ومثله قال الحميري أخرجه أبو
بكر البرقاني في كتابه من حديث أحمد بن يوسف عن أبي
ذبيح سعيد المقبري عن أبيه وهو الذي أخرجه البخاري
وهو من طريقه فزاد فيه والجمل بعد قوله والجمل برأته
فانظر كيف لم يراع من ياديه لفظه وأخرجه في المتن حتى يراها
وأخرج أيضا أخرجه من غير الطريق التي أفنجهما البخاري
من يقبل هذا التفصيل كيف يظن به أنه لا يبين ببول لفاك
ط الصالحين الذين جعلوا وبين الألفاظ المزبلة في
رأوا به غيرهما ومنها ما ذكره في مسند عبد الله بن عباس
رضي الله عنه في إزداد البخاري عن أبي السرح سعيد بن جبير
قال سمعت أبا عثمان رضي الله عنه يقول يا أيها الناس
اسمعوا مني ما أقول لكم واسمعوا مني ما تقولون فلا تقولوا

الاسلام

تفهموا

تفهموا

٢

فتقولوا قال أبو بصير قال أبو بصير من طاف بالبيت
فليطوف من قبل الحجر ولا تقولوا للحجر فان الرجل في الجاهلية
كان يجعل صلي سوطا ويخلد أو يمسك لونه يعني البخاري
وزاد البرقاني في الحديث بالاسناد المرح به في صحيحه
أهل مكة فضة تحت عنقه أو ما صغيرا بلع فخلد تحت عنقه
وأما غيره مما أهل فقد قضت عنه ما دام عبدا فإذ اعتق فخلد
بخر أخرجه من المواضع التي تعقبها على غير أبي الحسن
ما حكاه في مسند جابر بن أبي مسعود البصري في أن قال في الما
طراف حديث أبي بصير عن جابر بن محمد عن أبي بصير الزبير
عن جابر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه
ويآله وسلم ما نأخذنا الآت آريت عمرنا هذه لعامنا واللا بد قال
صلى الله عليه وسلم بل اللأيد قالوا يا رسول الله فبين لنا وبيننا كاسا
تأخذنا الآت فبم العجل اليوم الحديث قال أبو مسعود روى
عنه جابر بن محمد بن جابر بن محمد بن جابر بن محمد بن جابر
قال الحميري كذا قال أبو مسعود والحديث عند مسلم في الفكا
كما قال ابن أحمد ويحيى ليس في هذه القصة التي في كتاب الحميري
والحديث في الأصل أطول من هذا وأما أخرجه من مسلم ما يراه
وحدف الباقي وقوله أو رده بطولها أبو بكر البرقاني في كتابه
بالاسناد مرحدث زهير بن مسعود الحميري من عنده البرقاني
بتمامه وهذا غاية في التبيين والتبيين والتجريح ونظير هذا
سواء قال أبو مسعود أيدينا في ترجمة ابن خالد عن أبي الزبير
عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لا يشرك به شيئا دخل الجنة ومن لقيه بشركه بدميته دخل

ظ هذا

فاذا سمع

المخيمه

يعني

العمود

قوله